



والخلف علي ان ابن الشريفة لا يكون اسمه نفاذ الم يكن ابوه
 شريفا ولو كانت المخصوصية عامة في اولاد بناته وان
 سفلن لكان ابن كل شريفة شريفا محرم عليه الصدقة
 وان لم يكن ابوه كذلك وليس كذلك كما هو معلوم ولهذا
 حكم صلى الله عليه وسلم بذلك لابي فاطمة دون غيرهما
 من بناته لان احبها زينب بنت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لم تعقب ذكر احق يكون كالحسن والحسين
 في ذلك وانما اعقبت بنتا وبني اعمامة بنت ابو العاص
 ابن الربيع فلم يحكم لها صلى الله عليه وسلم بمنه الحكم
 مع وجودها في زمنه فدل علي ان اولادها لا ينسبون
 اليه لانها بنت بنته واماهي فكانت تنسب اليه بنساء
 علي ان اولاد بناته صلى الله عليه وسلم ينسبون اليه
 ولو كان لزينب ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وله
 ذكر لكان حكمه كالحسن والحسين وان ولده ينسب
 اليه صلى الله عليه وسلم هذا هو الحق في القول في هذه
 المسألة وقد خبط جماعة من اهل العصر في ذلك ولم
 يتكلموا فيه بهل فرفقا ان اسم الشريفة كان يطلق
 في الصدر الاول على كل من كان من اهل البيت سواء كان حسنيا
 او حسينا او علويا من ذرية محمد بن الحنفية وغيره
 من اولاد علي بن ابي طالب او جعفر بن ابي طالب ولهذا
 تجد تاريخ اصفاظ الذهبي مشحونا في التراجم بذلك يقول

ويضرب الوقف علي اولاد النبي صلى الله عليه وسلم والوصي
 به لم يعمدوا في غيرهم ولا يعتقد بخلافه من منع ذلك
 من بني امية وقوله تعالي ما كان محمد ابا احد من رجالكم
 انما سبق لقطع حكم النبي قال السيوطي في الحجاجة
 ولم يذكر امثله ذلك في اولاد بناته فالخصوصية
 للطبقة العليا فقط فاولاد فاطمة الاربعة ينسبون
 اليه صلى الله عليه وسلم واولاد الحسن والحسين
 ينسبون اليهما فينصبون اليه واولاد زينب وام طلحة
 ينسبون الي ابيهم عمر وعبد الله لا الي الام ولا الي ابيها
 صلى الله عليه وسلم لانهم اولاد بنت بنته لا اولاد بنته
 فحري الامر فهدم علي قاعدة الشرح في ان الولد ينسب
 اباه في النسب لأمه وانما خرج اولاد فاطمة وحدها
 للمخصوصية التي ورد الحديث بها وهو مقصور على ذرية
 الحسن والحسين اخرج الحاكم في المستدرک عن جابر قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل بني ام عصبه
 الا ابني فاطمة فان اولادها وعصبتهما واخرج ابو يعلى
 في مسنده عن فاطمة رضي الله عنها قالت قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم لكل بني ام عصبه الا ابني فاطمة
 ان اولادها وعصبتهما فانظر الي لفظ الحديث كيف خص
 الامتساب والتعصيب بالحسن والحسين دون اخيهما
 لان اولاد اخيهما انما ينسبون بابائهم ولهذا جري السلف
 والخلف